فيه اشارة الى حقيقة معينة لكن لا من حيث التعيين بخلاف اسامة
بدل تعريف الكافية لعدم تناوله المعرف باللام والنداء والاضافة
لما عرفت وهي اي المعرفة ضمير المتكلم فضمير المخاطب فضمير الغائب
فالاعلام الشخصية كزيد والجنسية كاسامة وسبحان فالمبهمات
اسماء الاشارة والموصولات فالمعرف باللام العهدية والجنسية
المنقسمة الى الثلثة والمعرف بالنداء كيا رجل والمضاف معنى
ان لم يتوغل في الابهام مبتداء الى احدها بالذات كغلام زيد
وبالواسطة كيد غلام زيد كهو خبر يريد انهما متساويان في التعريف
وما دخلا الفاء فتعريفه انقص مما قبله وما فيه الواو فمساو وفي هذا بعض
المخالفة لما سبق مما نقل عن سيبويه والجمهور ولما كان ما عدا
العلم معلوما حدا او حكما خص العلم فقال والعلم
في اصطلاح النحاة ما اسم او معرفة لا يتناول غيره راجع الى واحد
معين فخرج غير العلم بوضع واحد فدخل الاعلام المشترك
فان تناولها باوضاع بخلاف تناول نحو انا وهذا ومن فانه
بوضع واحد عام بقي ان نحو اسامة غير داخل في هذا الحد الا ان
يدعى ان تناوله للافراد مجاز ويخدشه عدم الفرق في الاستعمال
بينها وبين اسد فالحق ما قال ابن الحاجب اي من والرضي

من ان تعريف

من ان تعريف مثلها تقديري كعدل عمر لا مور لفظية مثل امتناع اللام ومنع
الصرف وهو اي العلم باللام وجوبا لو ثني او جمع بعد العلمية نحو
الزيدين واما حال العلمية كابابين لجبلين متقابلين وعرفات
فلا لام او سمي اي العلم اي جعل علما بها اي باللام كالنجم غير صفة
حال من نائب الفاعل ومصدرا او غلب اي جعل العلم غالبا في معين
يريد كون العلم بغلبة الاستعمال لا بوضع واحد معين بها
اي باللام كالبيت للكعبة وجاز دخول اللام لو سمي بها اي باللام
او بدونها صفة كالحسن قال الرضي وهذا ليس بكلي اذ لا يقال المحمد
والعلي ومصدرا كالفضل ففيما عداهما يمتنع اللام ولو جعل لفظ
مبني علما له اي لنفسه فالحكاية على بنائه غالبة وقد يعرب نحو ليت
بنصب ولو جعل مبني علما لغيره اي لغير نفسه فالاعراب
كما اذا يسمى رجل بليت والنكرة في الاصطلاح ما سواه اي ما سوى
ما ذكر من اقسام المعرفة المؤنث في عرف النحاة ما اي اسم فيه التاء
ولو كان ذلك التاء مقدرا نحو نار وعقرب قال ابن الحاجب في
الايضاح حكم بان التاء مقدرة في الجمع كانت في الثلاثي او ضح
وقال الرضي واما الزائد على الثلاثي فحكموا فيه ايضا بتقدير التاء
قياسا على الثلاثي اذ هو الاصل وقد يرجع التاء فيه ايضا شاذا